

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٣٧ لسنة ١٩٨٠

في شأن التصرف في الأراضي والعقارات المختلفة عن تصفية مرفق سكك حديد الدلتا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة هو التصرف فيها ،

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ الخاص بإصدار قانون نظام الحكم الشعبي ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤١ لسنة ١٩٦١ بشأن تصفية ما بقى من خطوط سكك حديد الدلتا والفيوم الزراعية المعدل بالقرار رقم ٨٧٦ لسنة ١٩٦٥ ،

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في ١٩٥٣/٦/٣ بإسقاط التزام سكك حديد الدلتا ،

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في ١٩٥٥/١٠/١٥ بأيلولة جميع موجودات مرفق

سكك حديد الدلتا إلى ملكية الدولة دون أن يقابل الملكية أية التزامات على الخزانة العامة ،

وعلى موافقة مجلس الوزراء ،

وبناء على ما ارتقاه مجلس الدولة ،

قرر :

(المادة الأولى)

تسلم جميع الأراضي والعقارات المختلفة عن تصفية مرفق سكك حديد الدلتا — عدا ما أصبح منها خصصاً لأغراض المنفعة العامة — إلى كل من الادارة العامة للأملاك الدولة للخاصة بالهيئة العامة للإصلاح الزراعي وإدارة أملاك الحكومة بوزارة الإسكان والمحافظات كل فيما يخصه لادارتها والتصرف فيها وفقاً للقواعد واللوائح المنظمة لذلك .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره

حدى برتأسه الجمهورية في ١٨ ذي الحجة سنة ١٤٠٠ (٢٧ أكتوبر سنة ١٩٨٠)

أنور السادات